

الدر المختار

أي إكراه ولو غير ملجء (وسكر بسبب محظور) سيجيء أن كل مسكر حرام فلا يخرج إلا شرب المطر فإنه كالإغماء (و) يصح أيضا مع (هزل) هو عدم قصد حقيقة ولا مجاز (وإن علق) العتق (بشرط) كدخول دار (صح) وعتق إن دخل (والتعليق بأمر كائن تنجيز فلو قال لعبده) وهو في ملكه (إن ملكتك فأنت حر عتق للحال بخلاف قوله لمكاتبه إن أنت عبدي فأنت حر) فلا يعتق لقصور الإضافة .
طهيرية .

وفيها تصبح حرا تعليق وتقوم حرا وتقع حرا تنجيز .
قال إن سقيت حماري فذهب به للماء ولم يشرب عتق لأن المراد عرض الماء عليه .
قال عبدي الذي هو قديم الحة حر عتق منه صحبه سنة هو المختار ولو قال أنت عتق ونوى في الملك دين ولو زاد في السن لا يعتق